


18
19
20
21
22
23
24
25
26
27
28
29
30
31
32
33
34
35
36
37
38
39
40
41
42
43
44
45
46
47
48
49
50
51
52
53
54
55
56
57
58
59
60
61
62
63
64
65
66
67
68
69
70
71
72
73
74
75
76
77
78
79
80
81
82
83
84
85
86
87
88
89
90
91
92
93
94
95
96
97
98
99
100

مكتبة
 دار الكتب
 القاهرة
 رقم الكتاب
 تاريخ الترخيص
 تاريخ الاسترجاع
 رقم الترخيص
 تاريخ الترخيص
 تاريخ الترخيص
 تاريخ الترخيص
 تاريخ الترخيص
 تاريخ الترخيص



وفرق بين الكناية والمجاز بان الانتقال فيها اى في الكناية
من اللازم الى الملزوم كالانتقال من طول الجناد الى طول
القامة وفي المجاز من الملزوم الى اللازم كالانتقال
من الغيب اى التبات ومن اسد الى الشجاع

لاستعمال النقل على الفعل المدعى فقط عند الحاجة
اعلم ان المجاز اربعة مجاز عطف ومجاز لغوي ومجاز شعري ومجاز عرفي

والحقيقة كذلك عقلية وحقيقة لغوية وحقيقة شعرية وحقيقة عرفية
نحو اذنت الله البقل والربيع
كاستعمال الاسد في الحيوان المنقوس
كاستعمال الصورة للدكان معلوم عند اهل اللغة

الفرق بين الاستعارة المصروفة والكناية ومكنية الاستعارة المصروفة المشبهة
مذكور مشبه متروك نحو رايت اسدا في الحمام
والاستعارة بالكناية المشبهة متروك مشبهة مذكور نحو ان ثبت المنية اظفارها

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لو اهب لعطية والصلوة على خير البرية وعلى آله النفوس
الزكية فان معاني الاستعارات وما يتعلق بها قد زكت
في الكتب مفصلة عسيرة القبط فاردت ذكرها بحملة منظومة
على وجه نطق به كتب لمقدمين وودل عليه ذير المتأخرين
فقطت فرائد عوائد لتحقق معاني الاستعارات واقسامها
وفرائدها في ثلاثة عقود العقد الاول في انواع المجاز وفيه
ستة فرائد الفريضة الاولى المجاز المفرد اعنى الكلمة المستعملة
في غير ما وصفت له لعلاقتها مع قرينة مانعة عن ارا دته
ان كانت علاقتها غير المباشرة فحجاز مرسل والادفاستعارة
مصرحة الفريضة الثانية ان كان المستعار اسم جنس لى اسماً
غير مشتق فالاستعارة اصلية والادفبعية جريانها
في اللفظ المذكور بعد جريانها في المصدر ان كان
المستعار مشتقاً وفي متعلق معي الحرف ان كان حرفاً

والمراد

والمراد بمتعلق مع الحرف ما يعتبر به عنه من المعاني المطلقة
 كالابتداء ونحو وانكر البعثة السكاكي وردّها الى الكناية كما
 سترق الفريفة الثالثة ذهب لسكاكي الى انه اذا كان المتعارله
 متحقفاً حسناً او عقلاً فالاستعارة تحقيقية والا فخيالية و
 سنكشف لك حقيقها الفريفة الرابعة الاستعارة ان
 لم تقترف بما يلزم شيئاً من المتعار منه والمتعارله فمطلقة
 نحو رايت اسدا وان قرنت بما يلزم المتعارف منه فترشحة
 نحو رايت اسداله لبدن اطفاف لم تعلم وان قرنت بما يلزم
 المتعارله فمجردة نحو رايت اسداً سكاكي السلاح والترشيع
 ابلغ لاشتماله على تحقيق المبالغة في التثنية والاطلاق ابلغ من
 التجريد واعتبار الترشيح والتجريد انما يكون بعد تمام الاستعارة
 فلا تعد فرينة المصترحة تجريداً نحو رايت اسداً يرمى ولا
 فرينة الكنية ترشياً الفريفة الخامسة الترشيح يجوز ان يكون
 باقياً على حقيقة تابع الاستعارة لا يقصد به الا تقوية هاته
 ويجوز ان يكون مستعاراً من ملازم المتعار منه للملازم المتعارله

ويحتمل الوجهين قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعاً حيث استعير
الحبل للعهد وذكر الأعضام ترشيحاً أما باقياً على معناه أو مستعاراً
لوشوق بالعهد الفريدة السادسة المجاز المركب وهو المركب
المستعمل في غير ما وضع له لعلاقة مع قرينة مانعة كاللفظ
إن كانت علاقة غير المشابهة فلا يسمى استعاراً والاسم
استعارة تمثيلية نحو أتى أراك تقدم رجلاً وتؤخر أخيراً
أي ترد في الأقدام والأحجام لا تدرى أيتهما أخيراً الثاني
في تحقيق معنى الاستعارة بالكناية اتفقت كلمة القوم على أنه إذا
شبه امر بآخر من غير تصريح بشئ من أركان التشبيه سوى
التشبيه ودل عليه بذكر ما يخص التشبيه به كان هناك استعارة
بالكناية لكن اضطربت أقوالهم ولفظ ضل لها في ثلثة فرائد
مزيلة بفريضة أخرى لبيان أنه هل يجب أن يكون المشبه
في الاستعارة بالكناية مذكوراً بلفظ الموضوع له أم لا لفريضة
الأولى ذهب لسلف إلى أن المستعار بالكناية لفظ المشبه به
المستعار للمثبه في النفس الرموز إليه يذكر لازم ووجه

تسميتها

سميتها استعارة بالكناية او ممكنة ظاهر واليه ذهب صاحب الكفاية
 وهو المختار الفريدة الثانية يشعر ظاهر كلام السكاكي بانها
 لفظ المشبه المتعل في المنية به بادعاء ان عينه واختار
 ردة التبعية اليها يجعل قرينتها استعارة بالكناية وجعلها
 قرينة الى الاستعارة بالكناية وجعلها على عكس ما يكره القوم
 في مثل نطق الحال من ان نطق استعارة لذت والحال قرينة
 لها ويرد عليه ان لفظ المشبه لم يستعمل الا في معناه فلا يكون
 استعارة وهو قد صرح بان نطق متعاراً الامر الوهتي
 فيكون استعارة والاستعارة في الفعل لا تكون الا تبعية فلزم
 القوم بالاستعارة التبعية الفريدة الثالثة ذهب لخطيب
 الا انها التشبيه كضمير في انقضى ومع لا وجه لسميتها استعارة
 الفريدة الرابعة لا شبهة في ان المشبه في صورة الاستعارة
 بالكناية لا يكون مذكوراً بلفظ المشبه كما في صورة الاستعارة
 المصروفة واما الكلام في وجوب ذكره بلفظ الموضوع له والحق
 عدم الوجوب لجواز ان يشبه شئ بامر ين ويستعمل لفظ ٧

احدهما فيه وسببت له من لوازم الاخر فعدا جمع المصترحة والمكتبة
 مثال قوله تعالى فاذا هم الله لباس الجوع فانه شبه ما غشى لاسنان
 عند الجوع والخوف من اثر الصبر من حيث الاشتمال باللباس فكيف
 ومن حيث الكراهة بالطعم المر الشبع فتكون استعارة مبهمة
 نظراً الى الاول ومكتبة نظراً الى الثاني وتكون اذا تم تخيل
 العقد الثالث في تحقيق قرينة الاستعارة بالكتابة وما يذكر
 زيادة عليها من ملائمة المشبهة في نحو قولك محال الشبه
 نشيت بطلان وفيه خمس فرائد الفريدة الاول ذهب
 السلف الى ان الامر الذي اشبهه للمثبه من خواص المشبه به
 مستعمل في معناه الحقيقي وانما المجاز في الالفاظ وبسمونه
 استعاره تخيلية ويحكمون بعدم انفكاك المكتبة عنها واليه
 ذهب الخطيب الفريدة الثانية يجوز صاحب الكفاف كونه
 استعاره حقيقية لما يلائم المشبه في قوله تعالى الذين ينفقون
 عهد الله حيث استعير الجبل للمهد على سبيل الكتابة والنقص
 لا بطلاله على سبيل الصريح الفريدة الثالثة يجوز السكاكي

كوله مستعمل

كونه مستعلا في امر وهي تشبهاً بمعناه الحقيقي وبسببه استعارة
 تخيلية ولا يخفى انه يعسف الفريدة الرابعة المختار في قرينة
 المكنية انما ذلك المكن للمشبته المذكور تابع يشبهه مراد المشبه
 كان باقياً على معناه الحقيقي وكان اثباته له استعارة تخيلية
 كما بالمكنية وان كان له تابع يشبهه ذلك المرادف المذكور كان
 مستعاراً لذلك الكتاب على طريق التصريح الفريدة الخامسة
 كما يسمى ما زاد على قرينة المترجمة من ملائمة المشبهه ترشيحاً
 كذلك بعد ما زاد على قرينة المكنية من ترشيحاً لها ويجوز
 جعله ترشيحاً للتخيلية والاستعارة الحقيقية اما الاستعارة
 الحقيقية فظاهر وكذا التخيلية على ما ذهب اليه التكاكي لان
 التخيلية مصححة عنده واما التخيلية على ما ذهب اليه السلف
 فلان الترشيح يكون للمجاز العقل ايضاً بذكر ما يلزم ما هو له
 كما يكون للمجاز اللغوي المرسل بذكر ما يلزم الموضوع له
 وللشبهه بذكر ما يلزم المشبهه والاستعارة المصححة كما
 سبق ووجه الفرق بين ما يجعل قرينة للمكنية ويجعل له

فنه تخيلاً واستعان بتحقيقه او اثباته تخيلاً
 وبين ما يجعل زائداً عليها وترشحاً قوة الاختصاص
 بالمشبه فانها اقوى اختصاصاً وتعلقاً به فهو القرينة
 وما سواه ترشح قد تمت رسالة الاستعان

للأمام ابى القاسم الشيخ السمرقندي
 على الفقير المستعار له هو المشبه

المسبب المتعار منه هو

المشبه به والسبب

تمت الحروف

لعون الله الملك

المؤلف

م

الطهارة من قطع التعلق والاطمئنان من قطع التعلق
 والبرهان من قطع الجسمة

الفرض ما ثبت بدليل قطعي من الخبر والسنّة
 العارضة او الجماع منها مستلزمة


والواجب ما ثبت بدليل قطعي من الاديّة المودعة
 والحديث الموقر والخبر الواحد والسنّة ما يكون به
 تاركه معاً تاركاً لا مقابلاً والنقله ما لنا لعليّنا من

فارق
القرنية
خاص
بلياً

المواثيق
والاجماع
مستحسنة
بديهي

تارة
والا
والا
الغرض ما ثبت
بديهي
مستحسنة
مستحسنة
المواثيق
والاجماع

نفسه
وبين ما
بالمشبه
وماس



GREY SCALE 20 STEPS

R G B

C M Y K

0 1 2 3 4 5 6 7 8 9 10 11 12 13 14 15 16 17 18 19